MINISTÈRE DE L'ÉDUCATION NATIONALE, DE L'ENSEIGNEMENT SUPÉRIEUR ET DE LA RECHERCHE

ANNALES ISLAMOLOGIQUES

en ligne en ligne en ligne en ligne en ligne en ligne en ligne en ligne en ligne en ligne

AnIsl 19 (1983), p. 1-23

Muḥammad Muḥammad Amīn

-al sūlṭān-al ʻaṣr min īqṭāʻ manḥ-bi Manšūr منشور بمنح اقطاع من عصر السلطان الغورى Ġūrī [avec 3 planches].

Conditions d'utilisation

L'utilisation du contenu de ce site est limitée à un usage personnel et non commercial. Toute autre utilisation du site et de son contenu est soumise à une autorisation préalable de l'éditeur (contact AT ifao.egnet.net). Le copyright est conservé par l'éditeur (Ifao).

Conditions of Use

You may use content in this website only for your personal, noncommercial use. Any further use of this website and its content is forbidden, unless you have obtained prior permission from the publisher (contact AT ifao.egnet.net). The copyright is retained by the publisher (Ifao).

Dernières publications

9782724711400 *Islam and Fraternity: Impact and Prospects of the Abu Dhabi Declaration* Emmanuel Pisani (éd.), Michel Younès (éd.), Alessandro Ferrari (éd.)
9782724710922 *Athribis X* Sandra Lippert
9782724710939 *Bagawat* Gérard Roquet, Victor Ghica
9782724710960 *Le décret de Saïs* Anne-Sophie von Bomhard
9782724710915 *Tebtynis VII* Nikos Litinas
9782724711257 *Médecine et environnement dans l'Alexandrie médiévale* Jean-Charles Ducène
9782724711295 *Guide de l'Égypte prédynastique* Béatrix Midant-Reynes, Yann Tristant
9782724711363 *Bulletin archéologique des Écoles françaises à l'étranger (BAEFE)*

© Institut français d'archéologie orientale - Le Caire

المراجع الاوربيـــة :

— Ashtor, E. :

32) *A Social and Economic History of the Near East in the Middle Ages,* London 1976.

— Cahen, C. :

33) « L'évolution de l'iqta, du IXe au XIIIe siècles », *Annales* (*E.S.C.*) *Economies, Sociétés, Civilisations,* VIII, 1953.

— Rabie, H. :

34) *The Financial System of Egypt,* A.H. 564-741 / A.D. 1169-1341, London, 1972.
35) *The Size and Value of the Iqta in Egypt,* 564-741 A.H./1169-1341 A.D., Studies in the Economic History of the Middle East, (ed. M.A. Cook), London, 1970.

— Richards, D.S. :

36) « A Mamluk Petition and a Report from the Diwan Al-Jaysh », (*S.O.A.S.*) *Bulletin of the School of Oriental and African Studies,* Vol. XL, p. 1, 1977.

— Poliak, A.N. :

37) *Feudalism in Egypt, Syria, Palestine and the Lebanon,* London, 1939.

AnIsl 19 (1983), p. 1-23 Muḥammad Muḥammad Amīn
.[planches 3 avec] Ġūrī -al sūlṭān-al ʻaṣr min īqṭāʻ manḥ-bi Manšūr منشور بمنح اقطاع من عصر السلطان الغورى
© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

— المقريزى (أحمد بن على ت ٨٤٥ هـ — ١٤٤٢ م) :

٢٤) المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار
ط . بولاق ١٢٧٠ هـ .

٢٥) كتاب السلوك لمعرفة دول الملوك ٤ أجزاء (١٢ قسم) — تحقيق د . محمد مصطفى زيادة ، د . سعيد عبد الفتاح عاشور — القاهرة ١٩٣٦ — ١٩٧٣ .

— المحبى (عبد الرحمن بن المقر المحبى ت ٧٨٦ هـ / ١٣٨٤ م) :

٢٦) تثقيف التعريف بالمصطلح الشريف
(مخطوط تحقيق عبد الرحمن أمين صادق — رسالة ماجستير — غير منشورة بكلية اللغة العربية بجامعة الازهر ١٩٧٩) .

— محمد رمزى :

٢٧) القاموس الجغرافى .
القاهرة ١٩٥٣ — ١٩٦١ .

— محمد محمد أمين :

٢٨) الاوقاف والحياة الاجتماعية فى مصر .
القاهرة ١٩٨٠ .

٢٩) فهرست وثائق القاهرة
(المعهد العلمى الفرنسى للآثار الشرقية بالقاهرة — ١٩٨١) .

٣٠) مرسوم السلطان برقوق الى رهبان دير سانت كاترين بسيناء .
(مجلة جامعة القاهرة بالخرطوم — العدد الخامس ١٩٧٤) .

— النويرى (أحمد بن عبد الوهاب ت ٧٣٢ هـ — ١٣٣٢ م) :

٣١) نهاية الارب فى فنون الادب
من ج ١ — ٢١ طبع القاهرة ١٩٢٣ — ١٩٧٦ ،
من ج ٢٢ — ٣١ مخطوط بدار الكتب المصرية رقم ٥٤٩ معارف عامة .

AnIsl 19 (1983), p. 1-23 Muḥammad Muḥammad Amīn
منشور بمنح اقطاع من عصر السلطان الغورى Ġūrī -al sūlṭān-al ʿaṣr min īqṭāʿ manḥ-bi Manšūr [planches 3 avec].
© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

ـ الخوارزمى (محمد بن أحمد بن يوسف) :

١٦) مفاتيح العلوم .
ط . ثانية ـ القاهرة ١٩٨١ .

ـ زينب محمد محفوظ هنا :

١٧) التطور الدبلوماتى لمراسيم ديوان الانشـاء بدير سانت كاترين من القرن الخامس الى القرن العاشر الهجرى .
رسالة ماجستير غير منشورة بجامعة القاهرة ١٩٧٠ .

ـ سعيد عبد الفتاح عاشور :

١٨) الفلاح والاقطاع فى عصر الايوبيين والمماليك .
(بحوث ودراسات فى تاريخ العصور الوسطى) بيروت ١٩٧٧ .

ـ السيد الباز العرينى :

١٩) المماليك
بيروت ١٩٦٧.

٢٠) الاقطاع فى الشرق الاوسط منذ القرن السابع حتى القرن الثالث عشر ـ دراسة مقارنة ـ حوليات كلية الآداب ـ جامعة عين شمس ، المجلد الرابع (يناير ١٩٥٧) .

ـ العمرى (أحمد بن يحيى بن فضل الله ت ٧٤٩ هـ / ١٣٤٩ م) :

٢١) التعريف بالمصطلح الشريف
القاهرة ١٣١٢ هـ .

ـ القلقشندى (أحمد بن على ت ٨٢١ هـ ـ ١٤١٨ م) :

٢٢) صبح الاعشى فى صناعة الانشاء
١٤ جزء ـ القاهرة ١٩١٩ ـ ١٩٢٢ .

ـ الماوردى (على بن محمد بن حبيب المصرى ت ٤٥٠ هـ ـ ١٠٥٧ م) :

٢٣) الاحكام السلطانية والولايات الدينية ط . ثانية ـ القاهرة ١٩٦٦ .

AnIsl 19 (1983), p. 1-23 Muḥammad Muḥammad Amīn
منشور بمنح اقطاع من عصر السلطان الغورى Ġūrī -al sūlṭān-al ʿaṣr min īqṭāʿ manḥ-bi Manšūr [planches 3 avec].
© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

– ابن الجيعان (شرف الدين أبو البقاء يحيى ت ٨٨٥ هـ / ١٤٨٠ م) :

٨) التحفة السنية بأسماء البلاد المصرية نشر موريتز – بولاق ١٣٩٦ هـ / ١٨٩٨ م .

– ابن دقماق (ابراهيم بن محمد بن آيدمر العلائى ت ٨٠٩ هـ / ١٤٠٦ م) :

٩) الجوهر الثمين فى سير الملوك والسلاطين
(مخطوط بدار الكتب المصرية رقم ١٥٨٧ تاريخ) .

– ابن شاهين (خليل بن شاهين الظاهرى ت ٨٧٢ هـ / ١٤٦٨ م) :

١٠) زبدة كشف الممالك وبيان الطرق والمسالك
نشر بولس راويس – باريس ١٨٩٤ م .

– ابن الفرات (محمد بن عبد الرحيم ت ٨٠٧ هـ / ١٤٠٥ م) :

١١) تاريخ الدول والملوك ، المعروف بتاريخ ابن الفرات – المجلد التاسع – القسم الاول – نشر قسطنطين زريق – بيروت ١٩٣٦ .

– بيبرس المنصورى الدوادار (ت ٧٢٥ هـ / ١٣٢٥ م) :

١٢) زبدة الفكرة فى تاريخ الهجرة .
مخطوط مصور بجامعة القاهرة رقم ٢٤٠٢٨
(تحقيق د . زبيدة محمد عطا – رسالة دكتوراه غير منشورة بجامعة القاهرة ١٩٧٢) .

– جمال الدين الشيال :

١٣) دراسات فى التاريخ الاسلامى
بيروت ١٩٦٤ .

١٤) الروك الناصرى (مجلة الثقافة – العدد ٩٩ – نوفمبر ١٩٤٠) .

– حسن الباشا :

١٥) الالقاب الاسلامية
القاهرة ١٩٥٧ .

AnIsl 19 (1983), p. 1-23 Muḥammad Muḥammad Amīn
منشور بمنح اقطاع من عصر السلطان الغورى Ġūrī -al sūlṭān-al ʿaṣr min īqṭāʿ manḥ-bi Manšūr [planches 3 avec].
© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

المصادر والمراجع

أولا : القرآن الكريم :

ثانيا : الوثائـق :

١) منشور بمنح اقطاع باسم تمربای قجماس الاسحاقی محفوظ بدفترخانة وزارة الأوقاف بالقاهرة رقم ٧٨٩ جديد .

٢) مرسوم رقم ٢٤٧ بمكتبة دير سانت كاترين بسيناء .

ثالثا : الكتب العربيـة :

– ابراهيم على طرخان :

١) النظم الاقطاعية فى الشرق الاوسط فى العصور الوسطى – القاهرة ١٩٦٨ .

٢) مصر فى عصر دولة المماليك الجراكسة – القاهرة ١٩٦٠ .

٣) الاقطاع الاسلامى – أصوله وتطوره – دراسة مقارنة – المجلة التاريخية المصرية – المجلد السادس سنة ١٩٥٧ .

– ابن اياس (محمد بن أحمد الحنفى ت ٩٣٠ هـ / ١٥٢٤ م) :

٤) بدائع الزهور فى وقائع الدهور
جـ ٣ – ٥ نشر محمد مصطفى – القاهرة ٦٠ – ١٩٦٣ .

– ابن تغرى بردى (جمال الدين أبو المحاسن يوسف ت ٨٧٤ هـ / ١٤٧٠ م) .

٥) النجوم الزاهرة فى ملوك مصر والقاهرة
جـ ١ – ١٢ طبع دار الكتب – القاهرة ٢٩ – ١٩٥٦ .
جـ ١٣ – ١٦ – القاهرة ١٩٧٠ – ١٩٧٢ .

٦) المنهل الصافى والمستوفى بعد الوافى
مخطوط بدار الكتب المصرية ، مصور عن نسخة باريس ، رقم ح ١٣٤٧٥ .

٧) منتخبات من حوادث الدهور فى مدى الايام والشهور – ٣ أجزاء – كاليفورنيا ٣٠ – ١٩٤٢ .

AnIsl 19 (1983), p. 1-23 Muḥammad Muḥammad Amīn
منشور بمنح اقطاع من عصر السلطان الغورى Ġūrī -al sūlṭān-al ʿaṣr min īqṭāʿ manḥ-bi Manšūr [planches 3 avec].
© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

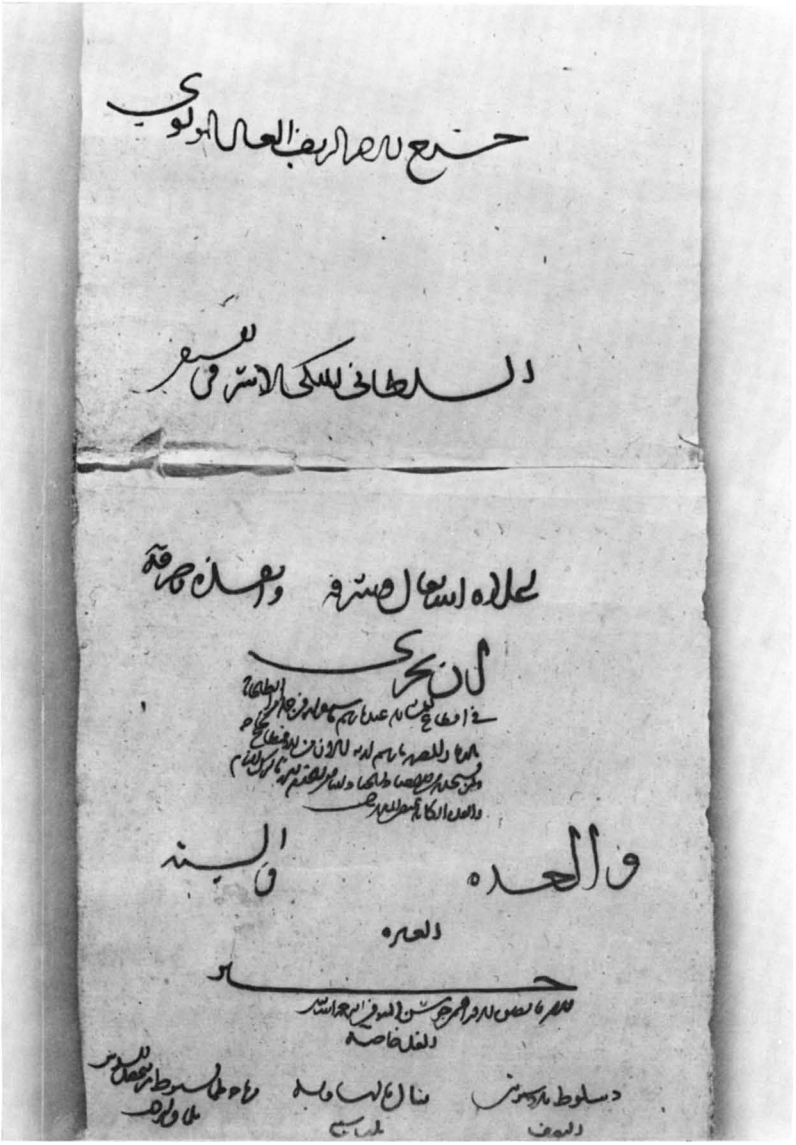

(ه)

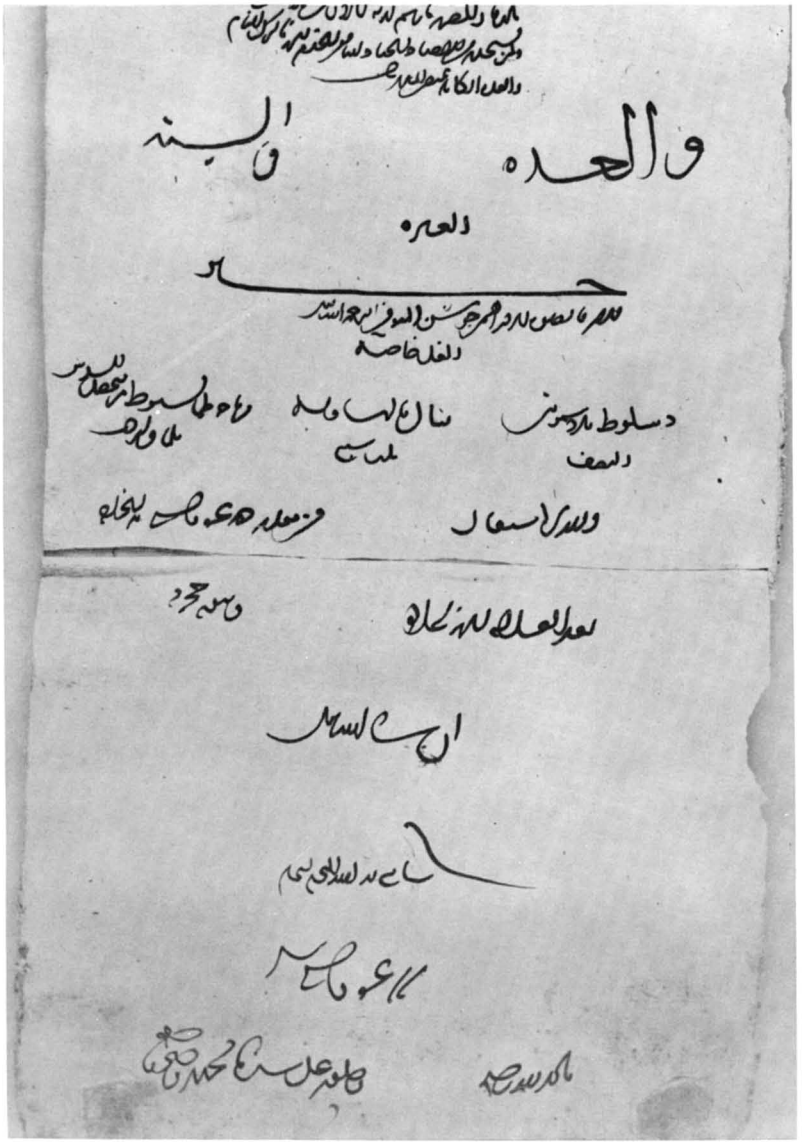

(و)

Anlsl 19 (1983), p. 1-23 Muḥammad Muḥammad Amīn
.[planches 3 avec] Ġūrī -al sūṭān-al ʿaṣr min iqṭāʿ manḥ-bi Manṣūr منشور بمنح اقطاع من عصر السلطان الغورى
© IFAO 2026

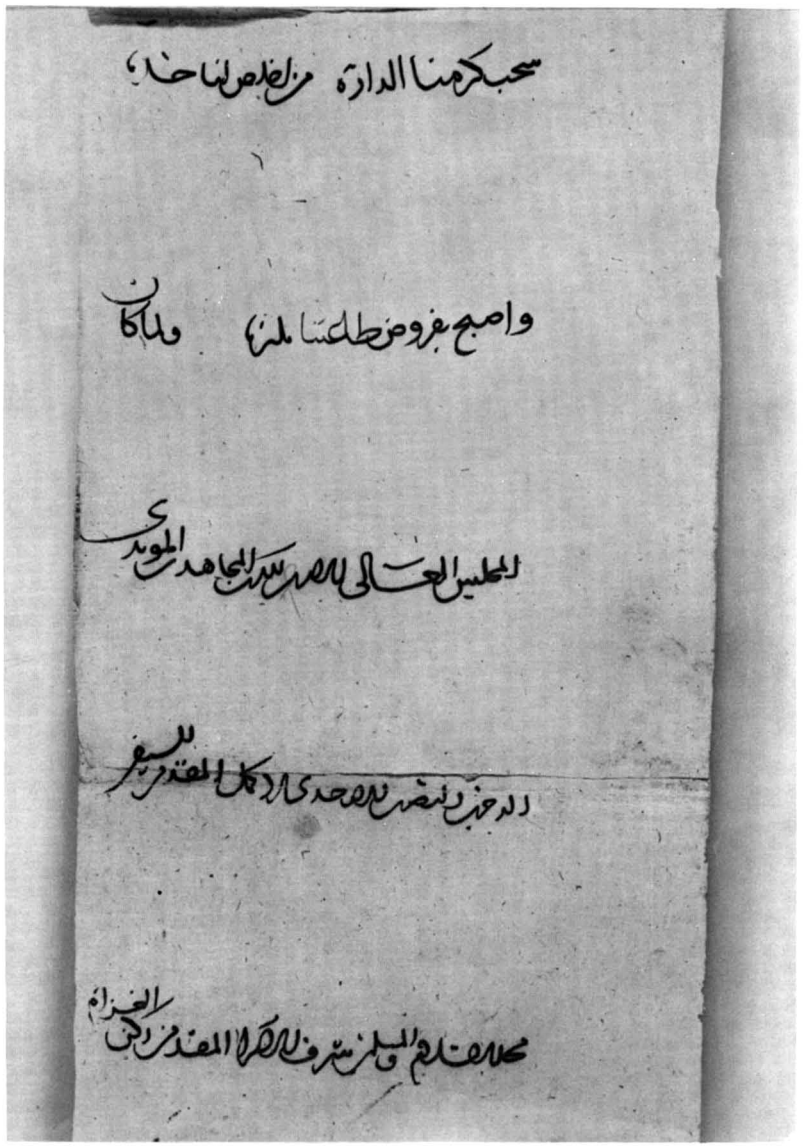

(حـ)

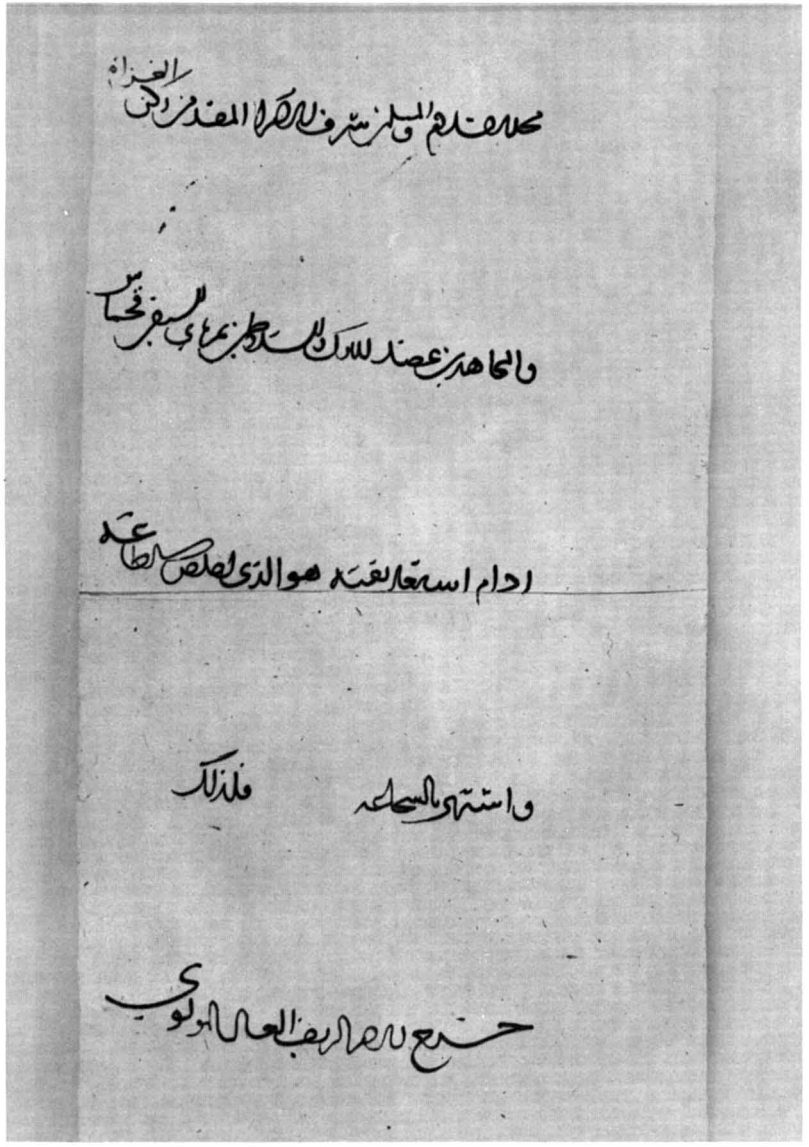

(د)

AnIsl 19 (1983), p. 1-23 Muḥammad Muḥammad Amīn
.[planches 3 avec] Ġūrī -al sulṭān-al ʿaṣr min iqṭāʿ manḥ-bi Manṣūr منشور بمنح اقطاع من عصر السلطان الغورى
© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

لوحة ١

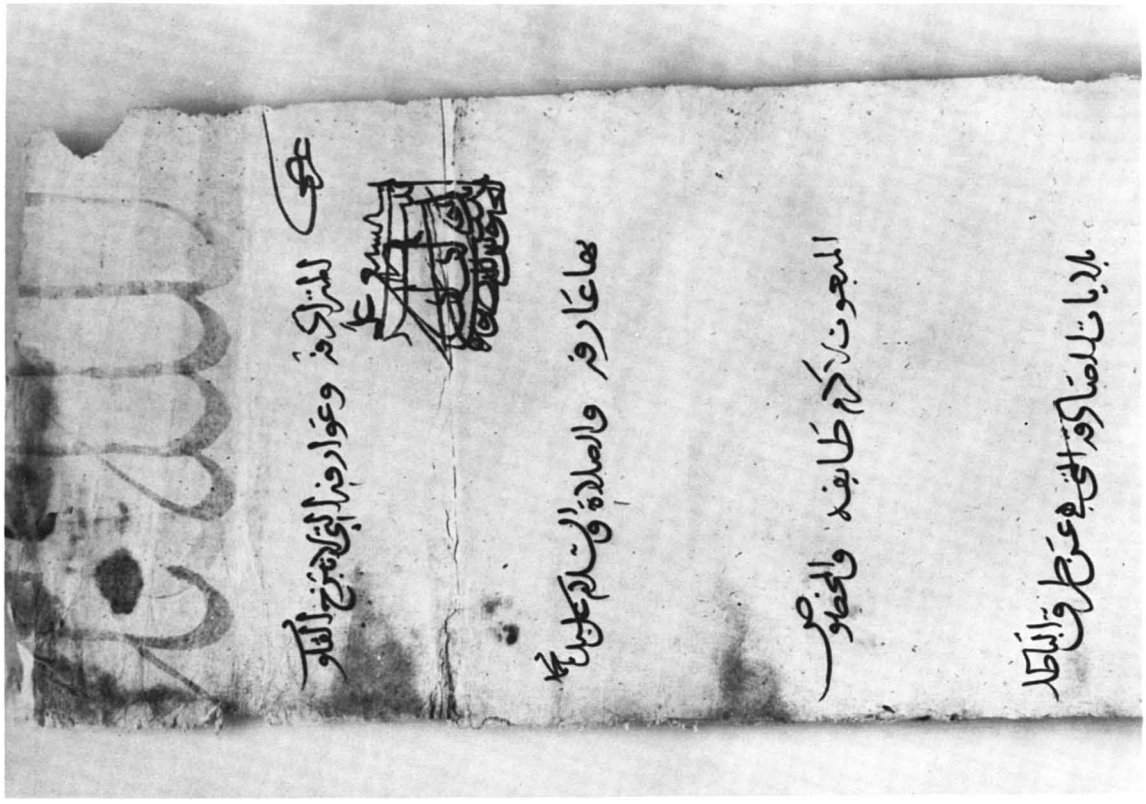

(ا)

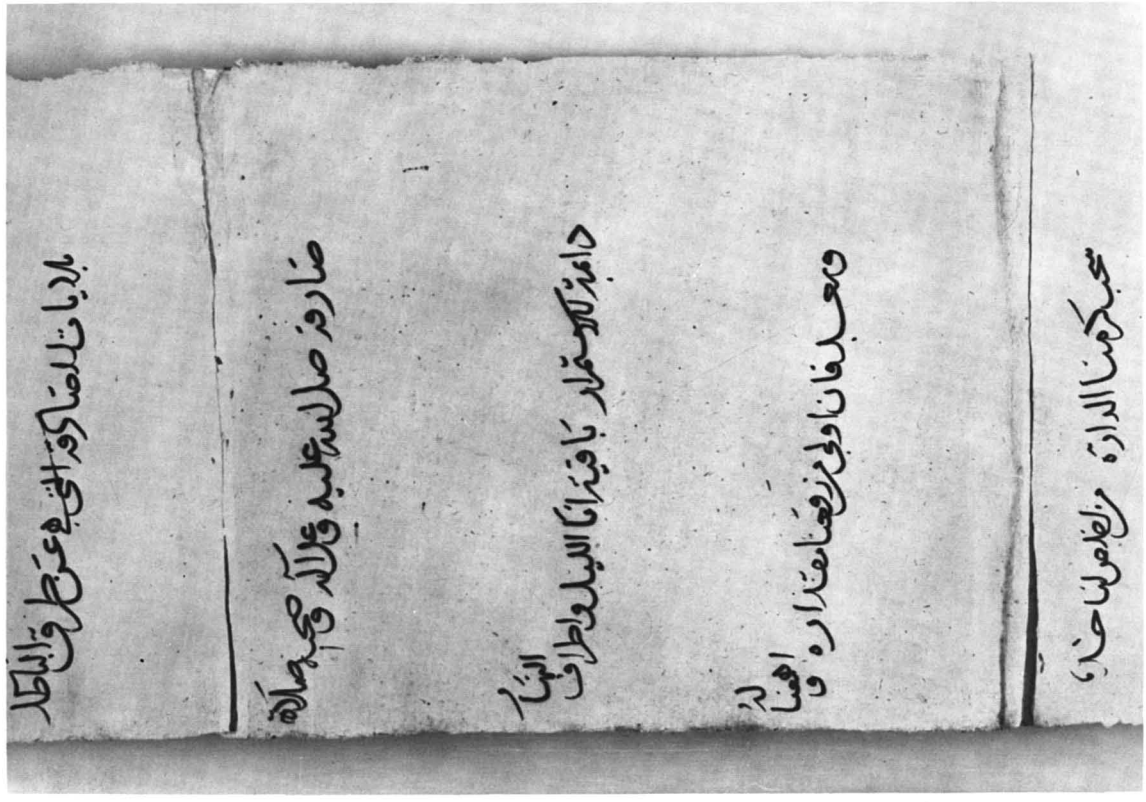

(ب)

© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

٣٨) الحمد لله رب العالمين [١] وصلواته على سيدنا محمد وصحبه [٢] وحسبنا الله ونعم الوكيل [٣]

(١) اصطلح الكتاب على اختتام الكتب بالحمد تبركا ، ولقوله تعالى (وآخر دعواهم أن الحمد لله رب العالمين) سورة يونس آية رقم ١٠ ، القلقشندى : مصدر سابق ج ٦ ص ٢٦٥ – ٢٦٦ ، ونلاحظ أن الكاتب اختصر كلمة « العالمين » .

(٢) طالما أن المنشور اختتم بالحمد له ، فأصبح من المناسب أن يقرن الحمد بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ، جمعا بين ذكره وذكر الله تعالى – القلقشندى : مصدر سابق ج ٦ ص ٢٦٧ .

(٣) الحسبلة : هى الدعاء الختامى فى نهاية المنشور ، واصطلح الكتاب على أن يكتبوا الحسبلة بلفظ الجمع على اعتبار أن المتكلم يتكلم بلسانه ولسان غيره من الامة ، وتسبقها (واو) زائدة فلا علاقة بين الحسبلة وما قبلها – القلقشندى : مصدر سابق ج ٦ ص ٢٦٩ – ٢٧٠ ، ونلاحظ هنا أن الكاتب كتب « الحسبلة » مختصرة على هيئة حرف (ح) ، انظر عن هذا الاختصار القلقشندى : مصدر سابق ج ٦ ص ٢٧٠ .

AnIsl 19 (1983), p. 1-23 Muḥammad Muḥammad Amīn
منشور بمنح اقطاع من عصر السلطان الغورى [planches 3 avec] Ġūrī -al sūlṭān-al ʿaṣr min īqṭāʿ manḥ-bi Manšūr.
© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

٣٢) دشلوط [١] بالاشمونين منبال [٢] بالبهنساوية
النصف ثلث سبع
من ناحية طما [٣] بسيوط من متحصل السدس
ثلثا . . . . . [٤]

٣٣) وذلك لاستقبال من مغل سنة
خمسة عشرة وتسعمائة للخراج [٥]

٣٤) بعد العلامة الشريفة اعلاه ويبوئه حجته [٦]

٣٥) ان شاء الله تعالى [٧]

٣٦) فى سابع شهر الله الحجة لتمام

٣٧) سنة ستة عشرة وتسعمائة [٨]

(١) دشلوط : من القرى القديمة ، وورد فى التحفة السنية أن مساحتها ١٠١٤ فدان بها رزق ٣٦ فدان ، وكانت عبرتها ٣٠٠٠ دينار والآن ٥٠٠ دينار ، ابن الجيعان : التحفة السنية ص ١٧٩ ، وهى حاليا تابعة لمركز ديروط — محمد رمزى : القاموس الجغرافى ق ٢ ج ٤ ص ٤٦ .

(٢) منبال : من القرى القديمة ، وورد فى التحفة السنية أن مساحتها ٢١٥٥ فدان ، بها رزق ٤٠ فدان ، وكانت عبرتها ١٠٥٠٠ دينار ثم استقرت بحق النصف ، ابن الجيعان ص ١٧١ ، وهى حاليا تابعة لمركز سمالوط ، القاموس الجغرافى ق ٢ ج ٣ ص ٢٣٦ .

(٣) طما : من القرى القديمة ، وورد فى التحفة السنية أن مساحتها ٩٥٦٠ فدان ، بها رزق ٢٠٥ فدان ، عبرتها ٣٠٠٠٠ دينار ، ابن الجيعان : التحفة السنية ص ١٨٧ ، وهى حاليا قاعدة مركز طما — القاموس الجغرافى ق ٢ ج ٤ ص ١٣٥ .

(٤) . . . . . » موضع كلمة غير مقروءة .

(٥) نلاحظ أن مغل سنة ٩١٥ هـ لم يجمع بعد رغم أن تاريخ المنشور فى ذى الحجة ٩١٦ هـ ، والمعروف أن نتيجة لقصر السنة القمرية عن السنة الشمسية يجبى الخراج المستحق عن السنة السابقة فى السنة التى بعدها ، وهذا ما يدعو ولى الامر الى تحويل السنة الخراجية السابقة الى التى بعدها ، فمثلا ينقل خراج سنة ٩١٥ هـ الى سنة ٩١٧ هـ ويلغى خراج سنة ٩١٦ هـ حتى توافق السنة الخراجية السنة الشمسية — انظر القلقشندى : مصدر سابق ج ١٣ ص ٥٥ وما بعدها ، المقريزى : المواعظ والاعتبار ج ١ ص ٢٧٣ وما بعدها .

(٦) من العبارات الختامية فى المنشور — انظر المحبى : مصدر سابق ص ٢٣٧ ، وانظر ما سبق .

(٧) درج كتاب الانشاء على كتابة الاستثناء بالمشيئة عند انتهاء ما يكتبون تبركا ورغبة فى نجاح مقصد الكتاب ، وموضعها من الدرج أسفل المكتوب فى وسط الوصل مكتنفة ببياض عن يمينها وشمالها فى سطر مستقل ، وبينها وبين السطر الآخر من المكتوب كما بين سطرين أو دونه — القلقشندى : مصدر سابق ج ٦ ص ٢٣٢ — ٢٣٤ .

(٨) جاء التاريخ فى موضعه بعد الاستثناء بالمشيئة وفى سطرين مستقلين ، والتاريخ باليوم والشهر والسنة بالتاريخ الهجرى ، وهو مدار التاريخ الاسلامى — القلقشندى : مصدر سابق ج ٦ ص ٢٤٣ وما بعدها ، وانظر ما سبق عن المنشور .

AnIsl 19 (1983), p. 1-23 Muḥammad Muḥammad Amīn
منشور بمنح اقطاع من عصر السلطان الغورى Ġūrī -al sūlṭān-al ʿaṣr min īqṭāʿ manḥ-bi Manšūr [planches 3 avec].
© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

١٧) ادام الله تعالى نفسه [١] هو الذى اخلص الطاعة
١٨) واشتهر بالشجاعة فلذلك
١٩) خرج الامر الشريف العالى المولوى
٢٠) السلطانى الملكى الاشرفى للسيفى
٢١) اعلاه الله تعالى وشرفه وانفذه
وصرفه
٢٢) أن يجرى
٢٣) فى اقطاع المشار اليه عندما رسم ما ستقر له من جملة أمراء الطبلخاناة [٢] .
٢٤) بالديار المصرية ما رسم لديه الآن من الاقطاع لخاصته
٢٥) ولمن يستخدمه من الاجناد الجياد النافعين للخدمة الشريفة و البرك التام
٢٦) والعدة الكاملة بمقتضى المثال الشريف
٢٧) والعدة [٣] فى السنة [٤]
٢٨) العبرة [٥]
٢٩) خـــبز
٣٠) الامير قانصوه الابراهيمى جوشن المتوفى الى رحمة الله تعالى
٣١) المغل خاصته

ما قرر عليه من المال . وبعد ذلك أنعم عليه السلطان قانصوه الغورى بامرة طبلخاناه بغير وظيفة وذلك فى المحرم ٩٠٨ هـ / يوليو ١٥٠٢ م ، ثم خلع عليه السلطان ثانية وقرره فى الاستادارية الكبرى فى محرم ٩١١ هـ / يوليو ١٥٠٥ م وظل بها حتى مستهل شهر جمادى الاولى من نفس السنة عندما استعفى تمرباى من الاستادارية فأعفاه السلطان منها — ولم يرد ذكره فى المصادر المتداولة بعد ذلك — انظر ابن اياس : مصدر سابق ج ٣ صفحات ٤٤٧ ، ٤٥٢ ، ٤٥٦ ، ٤٧٠ ؛ ج ٤ صفحات ٦ ، ١٢ ، ٣٢ ، ٨٠ ، ٨٢ ؛ ج ٥ ص ٩٣ .

(١) دعوة واحدة مما يتفق وما جاء بكتب المصطلح — انظر ما سبق .

(٢) امير طبلخاناه : مرتبة حربية من مراتب أرباب السيوف فى عصر سلاطين المماليك ، صاحبها يلى أمير مائة مقدم الف فى الدرجة ، وسمى أمير طبلخاناه لأحقيته فى دق الطبول على أبوابه كما يفعل السلاطين وأمراء المئين ، ويطلق عليه أيضا أمير أربعين ، بمعنى أن يكون فى خدمته أربعين مملوكا ، وقد يزيد هذا العدد الى سبعين أو ثمانين — القلقشندى : مصدر سابق ج ٤ ص ١٥ ، د . زيادة : تحقيق كتاب السلوك للمقريزى ج ١ ص ٢٣٩ حاشية ١ .

(٣) لم يذكر المنشور تحت « والعدة » خاصته عدد المماليك حسب ما نصت عليه كتب المصطلح ، ولعل هذا نوع من التطور بعد عصر القلقشندى — انظر ما سبق .

(٤) لم يذكر المنشور أيضا تحت « فى السنة » مصطلح « دربستا » ، أو ما يستثنى من الاقطاع — انظر ما سبق .

(٥) العبرة : متوسط الدخل السنوى للاقطاع — Cahen, C. : *L'Evolution de l'Iqta,* p. 46; Rabie, H. : *The Financial,* p. 47.
وانظر أيضا الخوارزمى : مفاتيح العلوم (ط . ثانية ١٩٨١) ص ٤٠ .

AnIsl 19 (1983), p. 1-23 Muḥammad Muḥammad Amīn
منشور بمنح اقطاع من عصر السلطان الغورى .[planches 3 avec] Ġūrī -al sūlṭān-al ʿaṣr min īqṭāʿ manḥ-bi Manšūr
© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

١٤) الذخرى [١] النصيرى [٢] الاوحدى [٣] الاكملى [٤] المقدمى [٥] السيفى [٦]
١٥) مجد الاسلام والمسلمين [٧] شرف الامراء المقدمين [٨] ركن الغزاة
١٦) والمجاهدين [٩] عضد الملوك والسلاطين [١٠] تمربای السيفى قجماس [١١]

تعالى يؤيده ويقويه — القلقشندى : مصدر سابق جـ ٦ ص ٣٢ ، حسن الباشا : مرجع سابق ص ٥٢٣ .

(١) الذخرى : من ألقاب أرباب السيوف ، وأصله فى اللغة لما يذخر من النفائس ، والذخرى نسبة اليه للمبالغة — القلقشندى : مصدر سابق جـ ٦ ص ١٤ ، حسن الباشا : مرجع سابق ص ٢٩٢ .

(٢) النصيرى : من ألقاب أرباب السيوف ، والنصيرى نسبة الى النصير للمبالغة فى نصره — القلقشندى : مصدر سابق جـ ٦ ص ٣٣ ، حسن الباشا : مرجع سابق ص ٥٣٣ .

(٣) الأوحدى : كان يرد فى عصر المماليك ضمن الالقاب السلطانية ، كما كان يطلق على صغار الكتاب — القلقشندى : مصدر سابق جـ ٦ ص ١٠ — ١١ ، حسن الباشا : مرجع سابق ص ٢١٧ — ٢١٨ .

(٤) الاكملى : الاكمل من ألقاب السلطان ، والأكملى نسبة اليه للمبالغة — القلقشندى : مصدر سابق جـ ٦ ص ٩ .

(٥) المقدمى : من ألقاب أرباب السيوف ، ويستخدم كلقب فخرى — القلقشندى : مصدر سابق جـ ٦ ص ٢٩ ، حسن الباشا : مرجع سابق ص ٤٨٧ .

(٦) السيفى : كان لاستعمالها وترتيبها فى الاسم دلالة على معان اصطلاحية مختلفة ، وهى قبل الاسم تعنى أن لقب هذا الأمير سيف الدين . زيادة : تحقيق كتاب السلوك للمقريزى جـ ١ ص ٧٣٦ حاشية ٦ .

(٧) مجد الاسلام والمسلمين : المجد فى اللغة الكرم ، وأضيف الى اللفظ بعض كلمات لتكوين ألقاب مركبة ، ومن المعروف أن اللقب المركب « مجد الاسلام والمسلمين » كان يطلق على أواسط الامراء — ابن اياس ، بدائع الزهور (تحقيق محمد مصطفى) جـ ٣ ص ٤٤٧ ، القلقشندى : مصدر سابق جـ ٦ ص ٦٨ ، حسن الباشا : مرجع سابق ص ٤٥٤ .

(٨) شرف الأمراء المقدمين : من ألقاب الأمراء اذا كان مقدم ألف ، ويبدو أن أطلق هنا على تمربای تجاوزا باعتبار أنه كان استادار السلطان قانصوه الغورى قبل ذلك — القلقشندى : مصدر سابق جـ ٦ ص ٥٥ — ٥٦ ، حسن الباشا : مرجع سابق ص ٣٥٦ .

(٩) ركن الغزاة والمجاهدين : ركن الشىء فى اللغة جانبه الاقوى ، ودخل هذا اللفظ فى تكوين بعض الألقاب المركبة ، كما فى هذا اللقب ، وهو بهذه الصورة من ألقاب الأمراء العسكريين .

(١٠) عضد الملوك والسلاطين : العضد فى اللغة اسم للساعد ، واستعمل ليدل على المعين والمساعد ، وأضيفت اليه كلمات لتكوين ألقاب مركبة مثل هذا اللقب ، وهو من ألقاب متوسطى أرباب السيوف — القلقشندى : مصدر سابق جـ ٦ ص ٦٠ ، حسن الباشا : مرجع سابق ص ٤٠٤ .

(١١) اذا ورد مصطلح « السيفى » بين اسمين كما الحال هنا فانها تعنى أن الأول من مماليك الثانى ، أى أن تمربای من مماليك قجماس ، وبعد البحث والدراسة فن المرجح أن قجماس هذا هو نائب الشام قجماس الاسحاقى الظاهرى ، المتوفى فى شوال ٨٩٢ هـ / ١٤٨٧ م — ابن اياس : بدائع الزهور (تحقيق محمد مصطفى) جـ ٣ ص ٢٤٣ .

أما تمربای فيبدو أنه التحق بخدمة طومان باى الذى ولى السلطنة فيما بعد باسم العادل طومان باى ، فقد عرف تمربای بعد وفاة أستاذه باسم تمربای خازندار طومان باى ، ويبدو أنه خدم فى البداية كدوادار للامير طومان باى ، وعندما تسلطن طومان باى العادل فى جمادى الاخرة ٩٠٦ هـ / ديسمبر ١٥٠٠ م قرر تمربای السيفى قجماس فى الخازندارية الكبرى ، ويبدو أنه أصبح منذ ذلك الوقت يطلق عليه تمربای خازندار طومان باى .

وعندما ولى السلطان قانصوه الغورى عرش السلطنة عزل تمربای من الخازندارية الكبرى فى شوال ٩٠٦ هـ / أبريل ١٥٠١ م ، وقرر عليه مالا ، وظل فى الترسيم حتى ورد

AnIsl 19 (1983), p. 1-23 Muḥammad Muḥammad Amīn
منشور بمنح اقطاع من عصر السلطان الغورى .[planches 3 avec] Ġūrī -al sūlṭān-al ʿaṣr min īqṭāʿ manḥ-bi Manšūr
© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

نص الوثيقـــة

١) (بسم الله الرحمن الرحيم) [١]

٢) . . . . . [٢]

٣) الله . . . [٣]

٤) المترادفة وعوارفه التى لا تبرح القلوب

٥) بها عارفة والصلاة والسلام على سيدنا محمد

٦) المبعوث لاكرم طائفة والمخصوص

٧) بالآيات الصادقة التى هى عن طريق الباطل

٨) صارفة صلى الله عليه وعلى آله وصحبه صلاة

٩) دائمة الاستمرار باقية آناء الليل وأطراف النهار

١٠) وبعد فان أولى من رفعنا مقداره واهمعنا [٤] له

١١) سحب كرمنا الدارة من أخلص لنا خدما

١٢) وأصبح بفروض طاعتنا ملتزما ولما كان

١٣) المجلس العالى [٥] الاميرى [٦] الكبيرى [٧] المجاهدى [٨] المؤيدى [٩]

(١) أول الوثيقة مفقود ، وحسب ما جاء بكتب المصطلح فالجزء المفقود من المنشور عبارة عن طرة المنشور ، وثلاثة أوصال بياضا بما فيها وصل الطرة ، أما البسملة فتكون فى أول الوصل الرابع ، وبعدها خطبة — وأمكن تحديد أرقام الاسطر على أساس أن العلامة السلطانية تكون عادة فى موضع السطر الثانى بعد البسملة — انظر الحاشية التالية ، وانظر ما سبق عن المنشور .

(٢) باقى الجزء المفقود من الوثيقة وفى تقديرنا أنه سطر واحد بعد البسملة .

(٣) « الله . . . » علامة السلطان التى يوقع بها على مناشير الاقطاع ، وهى حسب ما جرت به العادة مكتوبة فى سطر مستقل بخط السلطان ، بقلم جليل ، فى موضعها فى بيت العلامة الذى يجب أن يكون مقداره نحو شبر (٢٠ سم) ، أى ضعف المسافة التى بين السطور ، وموضعها بعد السطر الأول من البسملة ، أى أنها تمثل السطر الثالث من أصل المنشور — القلقشندى : مصدر سابق ج ٦ ص ٣١٤ ، المقريزى : المواعظ والاعتبار ج ٢ ص ٢١١ .

(٤) أهمع : سال — المنجد .

(٥) المجلس العالى : المجلس فى اللغة موضع الجلوس ، وقد استعير للاشارة الى شخص الجالس تعظيما له عن التعبير عنه باسمه ، وهو من ألقاب الاصول فقد ارتبط منذ نشأته بالمكاتبات ، وفى عصر المماليك انقسم اللقب الى عدة درجات كان أعلاها « المجلس العالى » — حسن الباشا : الالقاب الاسلامية ص ٤٥٥ ، ٤٥٨ .

(٦) الأميرى : من ألقاب أرباب السيوف ، والأمير فى اللغة ذو الامر والسلطان ، واستعملت النسبة من هذا اللقب كلقب فخرى — القلقشندى : مصدر سابق ج ٦ ص ١٠ ، حسن الباشا : مرجع سابق ص ١٧٩ ، ١٨٤ .

(٧) الكبيرى : من الألقاب المشتركة بين أرباب السيوف والأقلام ، والكبير هو خلاف الصغير ، ويقصد به رفيع الرتبة ، وكثيراً ما يلحق « الكبير » بلقب الأمير ، حتى اعتبر بعض الكتاب اللقبين وحدة لقبية فخرية ، وقد استعملت النسبة منـه : فقيل « الكبيرى » — القلقشندى : مصدر سابق ج ٦ ص ٢٤ ، حسن الباشا : مرجع سابق ص ٤٣٦ .

(٨) المجاهدى : المقصود المجاهد فى سبيل الله ، والنسبة للمبالغة ، وهو من ألقاب أكابر أرباب السيوف — القلقشندى : مصدر سابق ج ٦ ص ٢٦ ، حسن الباشا : مرجع سابق ص ٤٥٢ .

(٩) المؤيدى : بكسر الياء المشددة من ألقاب أكابر أرباب السيوف نسبة الى المؤيد بالكسر للمبالغة ، والمراد أن الله

AnIsl 19 (1983), p. 1-23 Muḥammad Muḥammad Amīn
منشور بمنح اقطاع من عصر السلطان الغورى Ġūrī -al sūlṭān-al ʿaṣr min īqṭāʿ manḥ-bi Manšūr [planches 3 avec].
© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

فهرسة المنشور الاقطاعى

١) الفهرسة الشكلية :

رقم الوثيقة : ٧٨٩ ج
مكان الوثيقة : محفوظات (دفترخانة) وزارة الاوقاف بالقاهرة .
مادة الكتابة : ورق
شكل الوثيقة : ملف
عدد الدروج : ٨
متوسط أبعاد
الدرج الكامل : ٣٠,٥ × ٢٥ سم
المسافة بين
الاسطر : ١٠ سم
أبعاد الوثيقة : ٢١٧ × ٢٥ سم
حالة الوثيقة : فاقد جزء من أولها ، والكتابة على الوجه فقط .

٢) الفهرسة الموضوعية :

موضوع الوثيقة : منشور بمنح اقطاع لاحد أمراء الطبلخانات بمصر ، أى أنه فى قطع النصف .
التاريخ : ٧ ذو الحجة ٩١٦ هـ .
المتصرف : من السلطان الغورى .
الى الامير تمربای السيفى قجماس .
المتصرف فيه : نصف دشلوط بالاشمونين ، ثلث سبع منبال بالبهنساوية ، وسدس المتحصل من ناحية طما بسيوط .

منهج النشر :

راعيت فى نشر هذا المنشور المحافظة على أصل النص محافظة تامة ، كما هو بحروفه وألفاظه وأخطائه ، دون تصحيح أو تعديل ، ليدل على أسلوب ولغة ومصطلحات وثائق العصر ، ولم أضف الى النص سوى وضع نقط لبعض الحروف ، أو وضع الهمزات حتى يسهل على القارىء متابعة النص .

وجعلت كل سطر فى الوثيقة سطرا مستقلا ، وأعطيت له رقما حسب ترتيبه فى متن الوثيقة .

AnIsl 19 (1983), p. 1-23 Muḥammad Muḥammad Amīn
منشور بمنح اقطاع من عصر السلطان الغورى [planches 3 avec] Ġūrī -al sūlṭān-al ʿaṣr min īqṭāʿ manḥ-bi Manšūr.
© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

والوثيقة موضوع الدراسة فريدة من نوعها اذ أنها تختلف فى موضوعها عن غيرها من الوثائق الموجودة بدفترخانة وزارة الاوقاف ، ولعلها كانت مرفقة باحدى وثائق الوقف كمستند للملكية ، فمن المعروف انه فى بعض الاحيان تحولت أراضى الاقطاع الى وقف ، كما تحول الوقف الى اقطاع .

ونظرا لعدم أهمية موضوع هذه الوثيقة — بالنسبة لوزارة الاوقاف — فقد كانت مهملة دون ترقيم أو فهرسة حتى عثرت عليها ، فقمت لاول مرة بترقيمها وفهرستها ، واجتذبنى موضوعها لدراستها وتقديمها للباحثين والدارسين .

AnIsl 19 (1983), p. 1-23 Muḥammad Muḥammad Amīn
منشور بمنح اقطاع من عصر السلطان الغورى Ġūrī -al sūlṭān-al ʻaṣr min īqṭāʻ manḥ-bi Manšūr [planches 3 avec].
© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

ويكتب فى طرة المنشور « منشور شريف بما رسم به من الاقطاع لمجلس الامير » [١] .

٤) ما يكتب فى قطع العادة المنصورى ، أى ما يكون عرض دروجه ربع ذراع [٢] .

ويكتب به للمماليك السلطانية ومقدمى الحلقة ، ورجال الحلقة ، الا أنه يختلف الحال بين المماليك السلطانية ، ومقدمى الحلقة ، وبين رجال الحلقة بزيادة أوصال الطرة ، والاتيان بالدعاء المناسب ، فيترك فى طرة مناشير المماليك السلطانية ثلاثة أوصال بياضا ، وفى مناشير رجال الحلقة وصلان [٣] .

أما توقيع السلطان على المنشور — بصفة عامة — فيكون فى الفراغ المتروك فوق البسملة ، فيوقع السلطان بعلامته ، بقلم الطومار [٤] ، وجرت العادة أن تكون علامة السلطان على المناشير « الله أملى » أو « الله ولى » ، أو « الله حسبى » ، أو « الملك لله » ، أو « المنة لله وحده » ، أو « حسبى الله » ، ونحوه [٥] .

وأوردت لنا كتب المصطلح وبخاصة كتاب صبح الاعشى العديد من نماذج مناشير الاقطاع على اختلاف أنواعها [٦] ، ولكن هذه الكتب اهتمت بايراد الخطب الافتتاحية للمناشير لتكون كنموذج أمام كتاب الانشاء يستفيدون منها فى تحرير مناشير الاقطاع ، كما أن غالبية هذه النماذج ترجع الى القرن الثامن الهجرى / الرابع عشر الميلادى ، وقد يرجع القليل منها الى أوائل القرن التاسع الهجرى / أوائل الخامس عشر الميلادى ، أى الى ما قبل وفاة القلقشندى سنة ٨٢١ هـ / ١٤١٨ م .

ومن هذه الوجهة تأتى أهمية نشر « المنشور » موضوع الدراسة ، فهو يعطينا صورة صادقة تماما لمناشير الاقطاع التى ترجع الى أوائل القرن العاشر الهجرى / أوائل السادس عشر الميلادى (٩١٦ هـ / ١٥١١ م) .

والمنشور الذى نقدمه للنشر اليوم ، هو المنشور الاقطاعى الوحيد ، بل والوثيقة العامة الوحيدة ، الصادرة عن ديوان الانشاء من عصر سلاطين المماليك — فيما أعلم — والتى حفظها لنا التاريخ فى دور الارشيف بالقاهرة حتى اليوم [٧] — كوثيقة مفردة — وقد عثرت عليه فى صيف ١٣٩٩ هـ / ١٩٧٨ م — بدفترخانة وزارة الاوقاف بالقاهرة أثناء اعدادى لفهرست وثائق القاهرة .

(١) المحبى : مصدر سابق ص ٢٣٨ ، القلقشندى : مصدر سابق ج ١٣ ص ١٥٨ — ١٦٠ .

(٢) القلقشندى : مصدر سابق ج ٦ ص ١٩١ .

(٣) المحبى : مصدر سابق ص ٢٣٥ ، ٢٣٦ ، القلقشندى : مصدر سابق ج ١٣ ص ١٥٩ .

(٤) القلقشندى : مصدر سابق ج ٣ ص ٤٧ .

(٥) المحبى : مصدر سابق ص ٢٤٢ ، القلقشندى : مصدر سابق ج ٣ ص ٥٤ ؛ ج ١٣ ص ١٦١ .

(٦) القلقشندى : مصدر سابق ج ١٣ ص ١٦٧ — ١٩٩ .

(٧) لا ينطبق هذا القول بالطبع على مكتبة دير سانت كاترين بسيناء والتى تحتفظ بالعديد من المراسيم والمناشير ، انظر د . محمد محمد أمين : مرسوم السلطان برقوق الى رهبان دير سانت كاترين بسيناء (مجلة جامعة القاهرة بالخرطوم — العدد الخامس ١٩٧٤) .

AnIsl 19 (1983), p. 1-23 Muḥammad Muḥammad Amīn
منشور بمنح اقطاع من عصر السلطان الغورى Ġūrī -al sūlṭān-al ʿaṣr min īqṭāʿ manḥ-bi Manšūr [planches 3 avec].
© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

ثم بعد ذلك ما تضمنته المربعة بالقلم الرقيق فى الوسط بهامش من الجانبين ، وبعده « العدة » بقلم غليظ فى الوسط ، وتحته بالقلم الرقيق « خاصته » وكذا وكذا طواش ، كما فى الطرة ، وبعده بالقلم الغليظ « فى السنة » فى الوسط أيضا ، وتحته بالقلم الرقيق « دربستا » ، وبعده بالقلم الغليظ فى الوسط أيضا « خبز » ، وتحته بالرقيق فلان الفلانى ، وجهات الاقطاع الى آخرها ، ثم بالقلم الغليظ : « وذلك لاستقبال كذا وكذا » حسبما فى المربعة الى آخره ، أسطرا مناسبة ، وبينها من البياض نظير أول المنشور .

فاذا انتهى ما تضمنته المربعة يكتب « بعد العلامة الشريفة أعلاه الله تعالى أعلاه ويبوئه » ، ثم « ان شاء الله تعالى » ، ثم التاريخ ، ثم الحمد له ثم الحسبلة [١] .

ومنذ بداية عصر سلاطين المماليك ، وحتى نهاية الدولة الاشرفية شعبان بن حسين (سنة ٧٧٨ هـ / ١٣٧٦ م) كانت تلصق طغرى [٢] على هذا النوع من المناشير تحوى اسم السلطان وألقابه ، ثم رفض استعمالها وأهملت بعد ذلك [٣] .

٢) ما يكتب فى « قطع النصف » ، أى ما يكون عرض دروجه نصف ذراع ، أو نصف طومار .

ويكتب به لامراء الطبلخانات بمصر والشام ، سواء فى ذلك الخاصكية أو غيرهم ، وكذلك الامراء المقدمون من نواب القلاع الشامية ، وفى حلب وغيرهم من نواب القلاع [٤] .

وتختلف صورة هذا المنشور عن المنشور السابق بأن لا يقال : « ان يجرى فى اقطاعات » ، ولكن يقال : « ان يجرى فى اقطاع المجلس العالى أو السامى » ، ان كان المقطع مقدما بحلب أو بغيرها ، أو طبلخاناه خاصكيا ، أو من أولاد السلطان ، أما اذا كان طبلخاناه من غير هؤلاء كتب : « منشور شريف بما رسم به من الاقطاع للمجلس السامى » ، أما تتمة المنشور فحسب ما تقدم من غير فرق [٥] .

٣) ما يكتب فى « قطع الثلث » أى ما يكون عرض درجها ثلث ذراع ، أو ثلث طومار .

ويكتب به لامراء العشرات مطلقا بمصر والشام ، والطلبخانات من التركمان والاكراد [٦] .

(١) المحبى : مصدر سابق ص ٢٣٦ — ٢٣٧ .

(٢) الطغراء أو الطغار : كلمة أعجمية ، معناها علامة ولى الامر ويرد بها اسم السلطان وألقابه مع عبارة دعائية — للدراسة التفصيلية ، ورسوم الطغراء ، انظر القلقشندى : مصدر سابق ج ١٣ ص ١٦٢ — ١٦٦ .

(٣) نفس المصدر ج ١٣ ص ١٦٢ ، العمرى : التعريف ص ٨٣ ، المقريزى : المواعظ والاعتبار ج ٢ ص ٢١١ .

(٤) المحبى : مصدر سابق ص ٢٣٥ ، ٢٣٨ ، القلقشندى : مصدر سابق ج ٦ ص ١٩١ .

(٥) المحبى : مصدر سابق ص ٢٣٨ ، القلقشندى : مصدر سابق ج ١٣ ص ١٥٨ — ١٦٠ .

(٦) المحبى : مصدر سابق ص ٢٣٥ ، القلقشندى : مصدر سابق ج ٦ ص ١٩١ .

AnIsl 19 (1983), p. 1-23 Muḥammad Muḥammad Amīn
منشور بمنح اقطاع من عصر السلطان الغورى Ġūrī -al sūlṭān-al ʿaṣr min īqṭāʿ manḥ-bi Manšūr [planches 3 avec].
© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

وكذلك جميع النواب الاكابر بالممالك الاسلامية ، والمقدمون بدمشق ، وكل من له تقليد فى قطع الثلثين يكون منشوره فى قطع الثلثين [١] .

وفى هذه الحال يكتب فى « طرة » [٢] المنشور من يمين الورق بغير هامش ما صورته :

« منشور شريف بأن يجرى فى اقطاعات المقر الكريم » ،

أو « الجناب الكريم العالى الاميرى الكبيرى » ،

وان كان نائبا زيد بعدها « الكافلى الفلانى » أى بلقبه الخاص « فلان الفلانى » بلقب الاضافة الى لقب السلطان ، كالناصرى وغيره ونحوه ، ثم الدعاء بما جرت به عادته دعوة واحدة ، ثم « ما رسم له به الان من الاقطاع » ، ويشرح ما تضمنته المربعة الى آخره .

أو أن يكون آخر السطر الثانى الدعاء والتتمة بالقلم الرقاع [٣] اسطرا قصارا بهامش من الجانبين ، ثم يكتب الوسط سطرا واحدا بالقلم الغليظ « والعدة » [٤] وتحته بالقلم الدقيق « خاصته ، ومائة طواشى ، أو تسعون طواشيا » حسب ما يكون فى المربعة .

ويترك ثلاثة أوصال بياضا بما فيه من وصل الطرة ثم تكتب البسملة فى أول الوصل الرابع ، وبعدها خطبة مفتتحة بالحمد ، وبكل ما يناسبه ثم يقال : « أما بعد » ، ويذكر ما ينبغى ذكره باختصار ، ثم يذكر بعد ذلك اسم المقطع بأن يقول : « ولما كان الجناب » ، وبقية الالقاب والنعوت والدعاء ، ولا يزاد على دعوة واحدة مثل « هو المراد بهذا المدح والمخصوص بهذه المنح » ، أو نحو ذلك « اقتضى حسن الرأى الشريف أن نخوله بمزيد النعم [٥] ، ونسبل عليه من صدقاتنا الشريفة ، وأكف الديم » ونحو ذلك . « فلذلك خرج الامر الشريف ، العالى المولوى ، السلطانى الملكى ، المنصورى الفلانى ، لا زال : يمنح اكابر الاولياء احسانه ، ويفتح أبواب العطاء لمن يشيد بمهابته من الملك الشريف أركانه » ، أو نحو ذلك ، « أن يجرى كل ذلك » ، الى هنا بالقلم الغليظ ،

(١) المحبى : تثقيف التعريف بالمصطلح الشريف (مخطوط قام بتحقيقه عبد الرحمن أمين صادق — رسالة ماجستير غير منشورة بكلية اللغة العربية بجامعة الازهر ١٩٧٩) ص ٢٣٥ ، القلقشندى : مصدر سابق ج ٦ ص ١٩٠ .

(٢) الطرة : هى طرف الدرج (الورق) من أعلاه ، واطلقت مجازا على ما يكتب فى رأس المكاتبات ، وكان من المتعارف عليه ترك عدد من الاوصال التى يتكون منها المكتوب بياضا ، وتسمى الطرة البيضاء ، وكان عدد الاوصال البيضاء يتفق ورتبة المكتوب له — القلقشندى : مصدر سابق ج ٨ ص ٢١ ، ٢٥ ؛ ج ١١ ص ١٢٧ ، ١٢٨ .

(٣) قلم الرقاع : وهو ما يكتب به فى الرقعة أى الورقة الصغيرة ، وعن مميزاته وشكل حروفه ، انظر القلقشندى : مصدر سابق ج ٣ ص ١١٥ وما بعدها .

(٤) العدة : يقصد بها عدد المماليك التابعين لصاحب الاقطاع .

(٥) المحبى : مصدر سابق ص ٢٣٦ ، القلقشندى : مصدر سابق ج ١٣ ص ١٥٩ — ١٦٠ .

AnIsl 19 (1983), p. 1-23 Muḥammad Muḥammad Amīn
منشور بمنح اقطاع من عصر السلطان الغورى Ġūrī -al sūlṭān-al ʿaṣr min īqṭāʿ manḥ-bi Manšūr [planches 3 avec].
© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

ثم ناحية كذا . . ناحية كذا . . ويعدد جهات الاقطاع ، وتختم هذه الوثيقة بعبارة : « بعد الخط الشريف — شرفه الله تعالى — ان شاء الله تعالى » ، ثم تؤرخ فى سطرين قصيرين [١] .

وهذه المربعة تنقل الى ديوان الانشاء ، حيث يحيلها كاتب السر على من يحتفظ بها لديه ، ويكتب بناء عليها الوثيقة الثالثة والنهائية لمنح الاقطاع ، وهى « المنشور » [٢] .

٣) الوثيقة الثالثة : المنشـــور :

والمنشور فى أصل اللغة خلاف المطوى ، ومنه قوله تعالى : « وكتاب مسطور فى رق منشور » [٣] ، وقوله أيضا : « ونخرج له يوم القيامة كتابا يلقاه منشورا » [٤] ، أى مبسوطا غير مطوى ، ومن هنا كان يطلق فى المصطلح « منشور » على كل وثيقة أو مكتوب لا تحتاج الى ختم ، لان الوثائق التى تختم يجب أن تطوى لكى يمكن وضع الختم عليها ، ومن ثم فان تسمية مكتوب أو وثيقة باسم « منشور » مستمدة من الشكل المادى للمكتوب ، ولكن مفهوم « المنشور » اختلف باختلاف العصور [٥] ، وفى عصر سلاطين المماليك أصبح مصطلح « منشور » لا يطلق الا على ما يكتب فى الاقطاعات خاصة ، وجرى العرف أن المنشور فى النظام الاقطاعى المملوكى لا يصدر الا عن السلطان مشمولا بخطه الا ما يكتب فيه النائب الكافل ابتداء [٦] .

وتختلف المناشير فى افتتاحياتها ، وحجوم أوراقها ، ومقدار الفراغ بين السطور باختلاف مرتبة المقطع ، وكانت المناشير على عصر القلقشندى (ت ٨٢١ هـ / ١٤١٨ م) أربعة أصناف هى :

١) ما يكتب فى « قطع الثلثين » ، أى ما كان عرض دروج أوراقها ثلثى ذراع أو ثلثى طومار [٧] . ويكتب به لمقدمى الالوف بالديار المصرية ، سواء كان من أولاد السلطان أو الخاصكية [٨] أو غيرهم ،

(١) القلقشندى : مصدر سابق جـ ٦ ص ٢٠١ ، ٢٠٢ ، جـ ١٣ ص ١٥٥ ، ١٥٦ .

(٢) نفس المصدر جـ ١٣ ص ١٥٤ ، ١٥٦ ، النويرى : مصدر سابق جـ ٨ ص ٢٠٨ .

(٣) سورة الطور رقم ٥٢ آية ٣ .

(٤) سورة الاسراء رقم ١٧ آية ١٣ .

(٥) عن تطور مصطلح « منشور » انظر د . زينب محمد محفوظ هنا : التطور الدبلوماتى لمراسيم ديوان الانشاء بدير سانت كاترين من القرن الخامس الى القرن العاشر الهجرى (رسالة ماجستير غير منشورة بجامعة القاهرة ١٩٧٠) ص ٥ وما بعدها .

(٦) القلقشندى : مصدر سابق جـ ١٣ ص ١٥٧ .

(٧) نفس المصدر جـ ٦ ص ١٩٠ .

(٨) الخاصكية : فرقة من المماليك يختارهم السلطان من الاجلاب الذين دخلوا خدمته صغارا ، ويجعل منهم حرسه الخاص ، ويكلفهم بالمهام الشريفة ، ويدخلون عليه فى خلواته ، ويتميزون عن غيرهم فى الخدمة بحملهم السيوف ، وخصص لهم السلاطين الارزاق الواسعة والعطايا الجزيلة وامتازوا بحسن المظهر وأناقة الركوب والملبس — ابن تغرى بردى : النجوم الزاهرة جـ ٧ ص ١٧٩ — ١٨٠ ، ابن شاهين : زبدة كشف الممالك ص ١١٥ — ١١٦ .

AnIsl 19 (1983), p. 1-23 Muḥammad Muḥammad Amīn
منشور بمنح اقطاع من عصر السلطان الغورى Ġūrī -al sūlṭān-al ʿaṣr min īqṭāʿ manḥ-bi Manšūr [planches 3 avec].
© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

٢) الوثيقة الثانية : المربعة الجيشية :

وتكتب « المربعة » فى ورقة « مربعة » تجعل على هيئة صفحتين متقابلتين [١] ويترك أعلا ظاهر الصفحة الاولى بياض ، ويكتب فى ذيلها — من أسفل الى أعلا — أسطرا قصيرة ، على قدر ثلاثة أصابع ما صورته :

« مثال شريف — شرفه الله تعالى وعظمه — بما رسم به الآن : من الاقطاع » ، باسم من عين فيه من الامراء أو من المماليك السلطانية بالديار المصرية ، أو بالمملكة الفلانية ، أو من الحلقة المصرية ، أو الشامية ، أو نحو ذلك « على ما شرح فيه حسب الامر الشريف شرفه الله تعالى وعظمه » .

وتحت ذلك كله ما صورته « يحتاج الى الخط الشريف أعلاه الله تعالى » .

ثم يكتب على « وجه » هذه الصفحة الاولى ، بعد ترك هامش عرض اصبعين ، البسملة ، وتحتها فى سطر ملاصق لها : « المرسوم بالامر الشريف العالى المولوى السلطانى » ، ثم يترك بياضا بقدر ثلث الصفحة ويكتب السطر الثانى بعد البياض : « الملكى الفلانى الفلانى » بلقب السلطنة مثل الناصرى ، ولقب السلطان الخاص كالزينى ، « أعلاه الله تعالى وشرفه ، وأنفذه وصرفه ، أن يقطع من يذكر : من رجال الحلقة بالديار المصرية ، أو المملكة الشامية ، أو نحو ذلك ما رسم له به الان فى الاقطاع حسب الامر الشريف ، شرفه الله تعالى وعظمه » .

وفى الصفحة المقابلة يكتب فى مقابل البسملة « فلان الدين فلان الفلانى ، المرسوم اثباته فى جملة رجال الحلقة المنصورة بالديار المصرية ، أو الشامية ، بمقتضى المثال الشريف ، أو المربعة الشريفة ، المشمولة بالخط الشريف » ، ثم يكتب تحت السطر الاخير فى الوسط ما صورته : « فى السنة كربستا » [٢] ، ان كان جميع البلد أو البلاد المقطعة لا يستثنى منها شىء ، أو يكتب به « خارجا عن الملك والوقف » ، أو نحو ذلك « على ما يقتضيه الحق » .

ثم يكتب تحت ذلك من أول السطر الى آخره كلمة « خبز » ، وفى السطر التالى : « فلان بن فلان الفلانى » ، بحكم وفاته ، أو بحكم نزوله برضاه ، أو نحو ذلك ، على حسب الاحوال ،

(١) وهو ما عبر عنه القلقشندى بقوله : « وصورتها أن يكتب فى نصف فرخة مكسورة » صبح الأعشى ج ٦ ص ٢٠١ .

(٢) كربستا : تحريف للفظ « دربستا » ، وهو لفظ فارسى معناه كاملا ، أى أن جميع البلد أو البلاد المقطعة لا يستثنى منها شىء — القلقشندى : مصدر سابق ج ١٣ ص ١٥٦ ، د . زيادة : حاشية ٧ من ص ٨٤٤ من كتاب السلوك ج ١ .

AnIsl 19 (1983), p. 1-23 Muḥammad Muḥammad Amīn
منشور بمنح اقطاع من عصر السلطان الغورى Ġūrī -al sūlṭān-al ʿaṣr min īqṭāʿ manḥ-bi Manšūr [planches 3 avec].
© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

ويكتب فى الجدول الايسر ما صورته :

« باسم فلان الفلانى » ، وان كانت هناك زيادة فى الاقطاع تحدد أيضا فى هذا الجدول [١] .

أما القصة ، فتختلف بحسب الاحوال ، فيذكر فيها وفاة من كان بيده الاقطاع ، أو انتقاله عنه ، أو ارتجاعه أو طلب اعادة ما خرج عنه ، أو طلب تحديده . . . الخ ، ويكتب ناظر الجيش على هامشها بالكشف ، ثم يكتب ما أسفر عنه الكشف بذيل ظاهرها ما صورته : « رافعها فلان ، انهى ما هو كذا وكذا ، وسأل كذا وكذا » ويذكر حال الاقطاع [٢] .

وأما الاشهادات فتكون تارة بالنزول ، وتارة بالمقايضة ، ثم يكتب ناظر الجيش على ظاهر الاشهاد بالكشف ، ثم يكتب ما أسفر عنه الكشف بذيل ظاهر الاشهاد ، كما فى القصة [٣] .

وفى الاحوال الثلاثة : سواء فى المثال ، أو القصة ، أو الاشهاد ، يوقع السلطان ، أو النائب الكافل ، فى اعلا الوثيقة بكلمة « يكتب » ، وتحت هذا الامر السلطانى يكتب ناظر الجيش « يمتثل المرسوم الشريف » [٤] كما يحدد ناظر الجيش التاريخ بعبارة « يكتب باسم فلان لاستقبال مغل سنة كذا » ، أو « لاستقبال كذا من مغل سنة كذا » [٥] ، ثم يحيل ناظر الجيش هذا المثال أو القصة أو الاشهاد ، على من يختاره من كتاب الجيش .

ويقوم كاتب الجيش بحفظ « بتخليد » هذه الوثيقة الاولى أو الاساسية لاصدار الاقطاع ، بعد أن يكتب فى ذيلها التاريخ ، ويكتب بمقتضى هذه الوثيقة الاولى ، وثيقة ثانية ، عرفت فى المصطلح باسم « المربعة الجيشية » [٦] .

(١) القلقشندى : مصدر سابق ج ١٣ ص ١٥٣ .

(٢) نفس المصدر ج ١٣ ص ١٥٤ ، وعن تأشيرات ديوان الجيش انظر ظهر المرسوم رقم ٢٤٧ بمكتبة دير سانت كاترين ، والمؤرخ فى ٤ ربيع الآخر ٧١٥ هـ ، والذى نشره Richards, D.S. انظر : « A Mamluk Petition and a Report from the Diwan Al-Jaysh », *S.O.A.S.* Vol. XL, p. 1. 1977, p. 5-6.

(٣) القلقشندى : مصدر سابق ج ١٣ ص ١٥٤ .

(٤) القلقشندى : مصدر سابق ج ٤ ص ٥١ ، ج ١٣ ص ١٥٣ – ١٥٤ ، المقريزى : المواعظ والاعتبار ج ٢ ص ٢١٧ .

(٥) النويرى : مصدر سابق ج ٨ ص ٢٠٨ .

(٦) القلقشندى : مصدر سابق ج ١٣ ص ١٥٤ ، النويرى : مصدر سابق ج ٨ ص ٢٠٨ ، المقريزى : المواعظ والاعتبار ج ٢ ص ٢١٧ ، د . السيد الباز العرينى : المماليك ص ١٨٩ .

AnIsl 19 (1983), p. 1-23 Muḥammad Muḥammad Amīn
منشور بمنح اقطاع من عصر السلطان الغورى Ǧūrī -al sūlṭān-al ʿaṣr min īqṭāʿ manḥ-bi Manšūr [planches 3 avec].
© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

واستغل سلاطين المماليك عملية « الروك » من أجل اجراء تغيير شامل فى توزيع الاقطاعات ، ولتحقيق اهداف خاصة مثل التقليل من نفوذ كبار الامراء ، أو توزيع اقطاعات بعض الامراء فى اماكن متباعدة اضعافا لهم [١] كذلك استغل السلاطين عملية « الروك » لاختيار أجود الاراضى ، وأفضل المواقع ، وذلك لانفسهم وللمؤيدين لهم [٢] .

وارتبطت وثائق توزيع الاقطاع بكل من ديوان الجيش وديوان الانشاء ، فديوان الجيش هو « مظنة الاقطاعات » أى سجلها ، أما ديوان الانشاء فهو الديوان الذى تخرج منه الوثيقة الاقطاعية النهائية ، بناء على ما يرد اليه من الوثائق التى تكتب فى ديوان الجيش ، وبمقتضى الوثائق التى يصدرها ديوان الانشاء يصبح الاقطاع قانونيا فى يد المقطع [٣] .

١) الوثيقة الاولى : المثال ، أو القصة ، أو الاشهاد :

وأول وثيقة يصدرها ديوان الجيش فى امر الاقطاع تسمى « مثال » [٤] ، وقد تكون « قصة » [٥] ، أو « نزول » [٦] .

أما صورة « المثال » ، فهى ورقة تكتب على هيئة جدولين بعد ترك الثلثين من أعلاها بياضا ، ويكتب فى الجدول الايمن ما صورته فى ثلاثة أسطر هى كالاتى :

(١) خـــبز
(٢) فلان المتوفى الى رحمة الله تعالى
أو فلان المرسوم ارتجاعه
أو فلان المنتقل الى غيره
(٣) عبرته كذا وكذا دينار

(١) المقريزى : المواعظ والاعتبار ج ١ ص ٩٠ .
(٢) المقريزى : نفس المصدر ج ١ ص ٨٩ ، السلوك ج ١ ص ٨٤٣ .
(٣) النويرى : نهاية الارب ج ٨ ص ٢٠٠ — ٢٠١ ، القلقشندى : صبح الاعشى ج ٤ ص ١٩٠ ، ج ١١ ص ٩٣ ، ابن شاهين : زبدة كشف الممالك ص ١٠٣ .
(٤) المثال : بمعنى صورة أو أمر ، أما كوثيقة اقطاعية فهو ورقة مختصرة تكتب فيها بيانات الاقطاع ، انظر ما يلى .
(٥) القصـــة : هى الطلب أو الالتماس أو الشـــكوى ، وهى كوثيقة اقطاعية عبارة عن الطلب الذى يقدمه الجندى للحصول على الاقطاع ، أو إعلان بخروجه عن اقطاع بيده ، أو طلب باعادته الى اقطاع خرج عنه — د. السيد الباز العرينى المماليك ص ١٩٠
Poliak, A.N. : *Feudalism in Egypt*, p. 30.
(٦) النزول : مصطلح يطلق على الاشهاد بتنازل جندى عن اقطاع لجندى آخر ويشمل كذلك المقايضة ، أو الاشتراك فى الاقطاع — نفس المراجع بالحاشية السابقة .

AnIsl 19 (1983), p. 1-23 Muḥammad Muḥammad Amīn
منشور بمنح اقطاع من عصر السلطان الغورى Ǵūrī -al sūlṭān-al ʻaṣr min īṭṭā‘ manḥ-bi Manšūr [planches 3 avec].
© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

توزيع بعضها اذا اتسعت رقعة الدولة بالفتح الخارجى ، أو باصلاح الاراضى البور ، فكان السلطان يوزع هذه الاراضى الجديدة [١] .

كذلك لجأ سلاطين المماليك الى ما عرف فى المصطلح باسم « عرض الجند » وذلك لقطع أو الغاء اقطاع العاجز والمشكوك فى ولائه من أصحاب الاقطاعات واستخدام غيرهم ، فضلا عن توفير بعض الاقطاعات للخزانة ، وكان الاجناد يكرهون هذه الحركة كلما أمر بها سلطان من السلاطين نظرا لما يحدث فيها من الحرمان أو الانقاص [٢] .

كذلك كانت تحدث اعادة لتوزيع الاقطاعات فى نطاق محدود اذا ما قدم على البلاد لاجىء من الخارج من أصحاب السلطة والمكانة فى بلده [٣] مثال ذلك ما حدث عند قدوم أولاد بدر الدين لؤلؤ صاحب الموصل وهما اسماعيل وأخوه اسحق الى مصر فى عهد السلطان الظاهر بيبرس هربا من المغول ، فانه أحسن اليهم ، وأعطاهم الاقطاعات الجليلة [٤] .

وارتبطت عملية اعادة توزيع الاقطاعات بما عرف فى المصطلح باسم « الروك » للدلالة على عملية قياس الارض وحصرها فى سجلات وتثمينها ، وتقويم الاملاك الثابتة ومتعلقاتها ، والاصل فى عملية « الروك » أن تخدم أهدافا اقتصادية واجتماعية ، فيعاد النظر فى توزيع الاقطاعات طبقا لما طرأ على الارض من اصلاح أو عمارة أو اهمال ، أى طبقا لزيادة خراج الارض أو نقصانه ، حسبما يقتضيه الوضع الذى آلت اليه الارض تبعا لمتغيرات الرى ، ووفرة المياه ، وضعف الارض ، وانتشار الاوبئة ، أو اضطراب الامن . . . الخ . ويتضح لنا ذلك مما ذكره المؤرخ بيبرس المنصورى من قوله عن الروك الذى قام به السلطان لاجين سنة ٦٩٧ هـ / ١٢٩٧ م : « ان لاجين أزمع روك الديار المصرية ، وتغيير الاقطاعات وترتيب المعاملات لأن النواحى آلت الى الخراب ، والفلاحين عجزوا عن الخراج ، وصارت الأراضى تبور لضعف المزارعين وتغرق ، والشكاوى من المقطعين داعية فى كل وقت » [٥] .

(١) للدراسة التفصيلية والامثلة على ذلك انظر د . ابراهيم على طرخان : مرجع سابق ص ٦٧ وما بعدها ، ص ٩٥ وما بعدها ، و د . السيد الباز العرينى : المماليك ص ١٨٨ .

(٢) المقريزى : السلوك ج ٢ ص ٥١٧ — ٥١٨ ، ج ٣ ص ٥٦١ ، ابن الفرات : تاريخ ابن الفرات مجلد ٩ ج ١ ص ٥ .

(٣) د . السيد الباز العرينى : الاقطاع فى الشرق الأوسط منذ القرن السابع حتى القرن الثالث عشر — دراسة مقارنة — حوليات كلية الآداب — جامعة عين شمس ، المجلد الرابع (يناير ١٩٥٧) ص ١٤٥ .

(٤) ابن تغرى بردى : المنهل الصافى ج ٢ تحقيق د . محمد محمد أمين ترجمة اسحق بن لؤلؤ ، اسماعيل بن لؤلؤ .

(٥) بيبرى المنصورى : مصدر سابق ص ٣٨٩ ، ابراهيم على طرخان : مصر فى عصر دولة المماليك الجراكسة ص ٢٢٠ .

AnIsl 19 (1983), p. 1-23 Muḥammad Muḥammad Amīn
منشور بمنح اقطاع من عصر السلطان الغورى Ġūrī -al sūlṭān-al ʿaṣr min īqṭāʿ manḥ-bi Manšūr [planches 3 avec].
© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

أى توزيع [١] وعلى هـذا الأساس جرى نظام توزيع الاقطاعات ، فالاراضى المخصصة للاقطاع ، والتى تشمل القسمين الأول والثانى من تقسيم المقريزى السابق الذكر ، كانت تعتبر وحدة واحدة تعادل ٢٤ قيراطا ، اختص السلطان منها بأربعة قراريط « للكلف والرواتب وغيرها » ، على حين أفرد عشرة قراريط للامراء وبرسم الاطلاقات أى المنح ، والزيادات ، أما العشرة الباقية فهى للتوزيع بين الاجناد [٢] .

وقد جرى تعديل هذه القاعدة العامة بحسب ما يرى السلطان ، مثال ذلك ما حدث فى الروك الحسامى ، اذ أمر السلطان لاجين (ت ٦٩٨ هـ / ١٢٩٨ م) رئيس الكتاب ، ومستوفى الدولة بأن يكتفى الامراء والجند جميعهم بعشرة قراريط بدلا من عشرين قيراطا حسب القاعدة العامة ، وأرصد قيراطا واحدا لمن عساه يشكو من قلة اقطاعه ، ثم احتفظ بتسعة قراريط برسم عسكر يستجد ، فضلا عن أربعة قراريط نصيب السلطان [٣] .

وفى الروك الناصرى أمر الناصر محمد بن قلاوون (ت ٧٤١ هـ / ١٣٤٠ م) بافراد عشرة قراريط لخاصته ، ولجميع الجيش من أمراء وأجناد أربعة عشر قيراطا [٤] .

وجرت العادة باعادة توزيع الاقطاعات بين الامراء والجند فى مناسبات متعددة من أهمها : تولى سلطان جديد لعرش السلطنة ، فجرت العادة أن يقوم السلطان الجديد باجراء توزيع ومناقلات [٥] بين اقطاع الامراء ليدعم مركزه ، وليضمن ولاء من حوله وبخاصة الذين أعانوه وأخلصوا له ، ولابعاد من يخشى بأسهم ، أو لاضعاف منافسيه ، كذلك كان يعاد توزيع الاقطاعات أو يعاد

(١) يماثل ذلك فى العصر الحديث النسبة المئوية ، بمعنى أنه إذا كانت النسبة ١٢ قيراطا من ٢٤ فإنها تعادل ٥٠ ٪ وهكذا .

(٢) ابن دقاق : الجوهر الثمين (مخطوط بدار الكتب المصرية رقم ١٥٨٧ تاريخ) ورقة ١٢٦ ، النويرى : نهاية الارب (مخطوط بدار الكتب المصرية رقم ٥٤٩ معارف عامة) ج ٢٩ ورقة ٣١٨ أ ، المقريزى : السلوك ج ١ ص ٨٤٢ — ٨٤٣ ، المواعظ والاعتبار ج ١ ص ٨٧ .

(٣) بيبرس المنصورى : زبدة الفكرة فى تاريخ الهجرة (مخطوط مصور بجامعة القاهرة رقم ٢٤٠٢٨) ج ٢ تحقيق د . زبيدة محمد عطا (رسالة دكتوراه غير منشورة بجامعة القاهرة ١٩٧٢) ص ٣٨٩ وما بعدها ، المقريزى : السلوك ج ١ ص ٨٤٢ ، المواعظ والاعتبار ج ١ ص ٨٧ ، ابن تغرى بردى : النجوم الزاهرة ج ٨ ص ٩٢ ، د . السيد الباز العرينى : المماليك ص ١٧٤ — ١٧٥ .

(٤) المقريزى : السلوك ج ٢ ص ١٥٥ ، المواعظ والاعتبار ج ١ ص ٨٨ ، د . السيد الباز : المماليك ص ١٧٧ — ١٨١ ، د . جمال الدين الشيال : دراسات فى التاريخ الاسلامى ص ١٠٣ ، الروك الناصرى (مجلة الثقافة العدد ٩٩ — نوفمبر ١٩٤٠) ص ٠٢٩ ،
Rabie, H. : *The Financial System of Egypt*, A.H. 564-741 / A.D. 1169-1341, p. 47, Id., *The Size and Value of the Iqta in Egypt*, p. 131.

(٥) عن المناقلات الاقطاعية انظر د . ابراهيم على طرخان : النظم الاقطاعية فى الشرق الأوسط فى العصور الوسطى ص ٢٦٥ وما بعدها .

AnIsl 19 (1983), p. 1-23 Muḥammad Muḥammad Amīn
منشور بمنح اقطاع من عصر السلطان الغورى Ġūrī -al sūlṭān-al ʿaṣr min īqṭāʿ manḥ-bi Manšūr [planches 3 avec].
© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

٤) قسم يقال له الأحباس ، يجرى فيه أراضى بأيدى قوم يأكلونها ، اما عن قيامهم بمصالح مسجد أو جامع ، واما يكون لهم لا فى مقابل عمل [١] .

٥) وقسم قد صار ملكا يباع ويشترى ويورث ويوهب ، لكونه اشترى من بيت المال [٢] .

٦) وقسم لا يزرع للعجز عن زراعته ، فترعاه المواشى أو ينبت الحطب ونحوه .

٧) وقسم سابع لا يشمله ماء النيل فهو قفر ، وهذا القسم منه ما لم يزل كذلك منذ عرفت احوال الخليقة ، ومنه ما كان عامرا فى الدهر الاول ثم خرب [٣] .

وهذا التقسيم يوضح بما لا يدع مجالا للشك أن عبارة المقريزى الاولى « بأن أراضى مصر كلها صارت تقطع » لا تعنى سوى غالبية الأراضى ، ذلك أن نظام الاقطاع كان هو النظام السائد ، ولم يمنع ذلك وجود الملك الحر ، كما كانت هناك أيضا الاوقاف ، والرزق بأنواعها ، ويؤكد هذا القول ما ذكره القلقشندى : « كانت البلاد بجملتها جارية فى الدواوين السلطانية واقطاعات الامراء وغيرهم من سائر الجند ، الا النزر اليسير مما يجرى فى وقف ملوك مصر على الجوامع والمدارس ونحوها ، مما لا يعتد به لقلته » [٤] .

هذا مع ملاحظة أن بعض السلاطين ، ولأسباب مختلفة ، قاموا بالاستيلاء على الاوقاف أو على بعضها ، وعلى الرزق باختلاف انواعها ، وأحيانا على الملك الحر أيضا وقاموا باقطاعه [٥] .

وجرى تقسيم الاراضى التى تخضع للتوزيع الاقطاعى بنسب محددة بين السلطان والامراء والاجناد ، وذلك طبقا لنظام النسبة الذى كان سائدا فى ذلك العصر ، والذى يقوم على أساس أن كل وحدة كاملة تعادل ٢٤ قيراطا والى هذه الوحدة الكاملة أى الـ ٢٤ قيراطا ينسب

(١) المقصود بذلك « الرزق » سواء كانت الرزق الاحباسية أم الرزق الجيشية ، التى تمنح لبعض الناس على سبيل الاحسان والانعام ، وقد تنوعت هذه الرزق فمنها ما يصرف ريعه على المساجد أو الكنائس ، أو على أحد الفقهاء ، أو على الأمراء الذين أقعدهم المرض أو كبر السن ، أو على الأمراء المعزولين أو المتقاعدين — وكان يشرف عليها جميعاً ديوان الاحباس ، وهو غير ديوان الاوقاف — وللدراسة التفصيلية انظر د . محمد محمد أمين : الاوقاف والحياة الاجتماعية ص ١٠٨ وما بعدها .

(٢) يؤكد هذا الوثائق العديدة للبيع من بيت المال والمحفوظة بدور الأرشيف بالقاهرة — انظر د . محمد محمد أمين : فهرست وثائق القاهرة (المعهد العلمى الفرنسى للآثار الشرقية بالقاهرة — ١٩٨١) صفحات ٩ ، ١٠ ، ١٨ ، ٢٤ ، ٢٦ ، ٢٧ ، ٣٢ ، ٣٣ ، ٣٧ ، ٤٢ ، ٥٧ ، ٦٠ ، ٩١ ، ٩٣ ، ١٠٥ . . الخ ، وانظر الوثائق المنشورة بذات الفهرست ص ٣٦٥ ، ٣٨٣ .

(٣) المواعظ والاعتبار ج ١ ص ٩٧ .

(٤) صبح الاعشى ج ٣ ص ٤٥٥ .

(٥) د . محمد محمد أمين : الاوقاف والحياة الاجتماعية ص ٣٢٢ وما بعدها .

AnIsl 19 (1983), p. 1-23 Muḥammad Muḥammad Amīn
منشور بمنح اقطاع من عصر السلطان الغورى Ġūrī -al sūlṭān-al ʿaṣr min īqṭāʿ manḥ-bi Manšūr [planches 3 avec].
© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

منشور بمنح اقطاع من عصر السلطان الغورى

دراسة ونشر وتحقيق
للدكتور محمد محمد أمين
كلية الآداب – جامعة القاهرة

وثائق توزيع الاقطاع فى مصر فى عصر سلاطين المماليك

ارتبط نظام الاقطاع [1] فى مصر ، فى عصر سلاطين المماليك (٦٤٨ – ٩٢٣ هـ / ١٢٥٠ – ١٥١٧ م) أساسا بالارض الزراعية [2] ، وعبر عن ذلك المقريزى (ت ٨٤٥ هـ / ١٤٤٢ م) بقوله : « وأما منذ كانت أيام صلاح الدين يوسف بن أيوب (ت ٥٨٩ هـ / ١١٩٣ م) إلى يومنا هذا ، فان أراضى مصر كلها صارت تقطع للسلطان وأمرائه وأجناده » [3] .

وعبارة المقريزى « أراضى مصر كلها » فى رأيي لا تعنى سوى غالبية أراضى مصر ، بدليل أن المقريزى أردف عبارته هذه بقوله : « وأرض مصر اليوم – (أى فى عصر المقريزى فى القرن التاسع الهجرى / الخامس عشر الميلادى) على سبعة أقسام :

١) قسم يجرى فى ديوان السلطان ، وهذا القسم ثلاثة أقسام : منه ما يجرى فى ديوان الوزارة ، ومنه ما يجرى فى ديوان الخاص ، ومنه ما يجرى فى الديوان المفرد .

٢) قسم من أراضى مصر قد اقطع للامراء والاجناد .

٣) قسم ثالث جعل وقفا محبسا على الجوامع والمدارس والخوانك ، وعلى جهات البر ، وعلى ذرارى واقفى تلك الاراضى وعتقائهم .

(١) المقصود بالاقطاع هنا هو ما يتحصل من غلة نقدا وعينا من أراضى زراعية ، ويعرف هذا النوع عند الفقهاء المسلمين باقطاع الاستغلال وأجازوا اعطاءه لاهل الجيش مقابل ما هو مقرر لهم من أرزاق تصرف لهم عما يقومون به من الاعمال الحربية ، ووضع الفقهاء لذلك شروطا – انظر الماوردى : الاحكام السلطانية (ط . ثانية) ص ١٩٥ وما بعدها .

(٢) كان الاساس فى الاقطاع هو اقطاع الارض الزراعية ، ولم يمنع ذلك أن تعرضت موارد الدولة الأخرى للاقطاع ، فيذكر القلقشندى : « وخرجت الامور عن القواعد الشرعية ، وصارت الاقطاعات ترد من جهة الملوك على سائر الاموال : من خراج الارضين ، والجزية ، وزكاة المواشى ، والمعادن ، والعشر ، وغير ذلك ، ثم تفاحش الامر وزاد حتى اقطعوا المكوس على اختلاف اصنافها ، وعمت بذلك البلوى ، والله المستعان فى الامور كلها » – صبح الاعشى ج ١٣ ص ١١٧ .

(٣) المواعظ والاعتبار ج ١ ص ٩٧ .

AnIsl 19 (1983), p. 1-23 Muḥammad Muḥammad Amīn
منشور بمنح اقطاع من عصر السلطان الغورى Ġūrī -al sūlṭān-al ʿaṣr min īṭāʿ manḥ-bi Manšūr [planches 3 avec].
© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net